[153] إذعانه بما قال الأمام عليه السلام ولذلك أكده بالقسم، ومن هذا شأنه، فالاعتماد على روايته مشكل. فهذه الرواية مما تقدح فيه. وأنت خبير بما فيه بعد التأمل مع أنه روى في البصائر: (بإسناده عن عبد الأعلى بن أعين، قال: دخلت أنا وعلي بن حنظلة على أبي عبد ا عليه السلام فسأله علي بن حنظلة عن مسألة فأجابه فيها. فقال علي: فإن كان كذا ؟ فأجابه بوجه آخر. فقال له: وان كان كذا ؟ حتى أجابه فيها بأربعة وجوه، فالتفت إلى علي بن حنظلة وقال: يا أبا محمد ! قد أحكمناها) (1). ورواها السيد السند النجفي عن الاختصاص (2) والمولى التقي المجلسي عنهما (3) والمحاسن (4) مستدلا عليه بحسن حاله. قال: وهذا الخبر يدل على مدحه، ويستنبط منه حسن حاله، وجهالته بعبد الأعلى لا يضر، لأن الراوي عنه ابن مسكان، وهو ممن أجمعت على تصحيح خبره العصابة، مع أن تكرره في الأصول المعتبرة يؤذن باعتباره، وهو مبني على مغايرة ابن أعين، مع مولى آل سام، والظاهر الاتحاد، لما في الكافي في فضل نكاح الأبكار: (بإسناده عن علي بن رئاب، عن عبد الأعلى بن أعين مولى آل سام) (5). فتأمل.

(1) بصائر الدرجات: 328. (2) رجال السيد بحر العلوم: 3 / 157 والاختصاص: 287. (3) روضة المتقين: 14 / 211. (4) المحاسن: 2 / 299. (5) الكافي: 5 / 334 ح 1. (*)
